مقترحات لنظام ضريبي أكثر شمولية وفاعلية (٤ والأخيرة)

ما الخطوات التي تحتاجها مصلحة الضرائب لتطويرها؟

الأمناء كتب/ د.ناظم صالح إسماعيل:

بعد أن تحدثنا في الحلقة الثالثة عن الخطوات التي يجب أن تعمل بها إدارة مصلحة الضرائب لتحسين وتشجيع النشاط الاقتصادي، وأهمية عمل الحوافز الضريبية، ويجب إقامة مناطق تجارة حرة ومراكز إنمائية وحواضن، وأهمية مكافحة التهرب الضريبي والتهرب من دفع الضرائب، وعلى السلطات نشر المعلومات للجمهور حول النظام الضريبي، نتحدث اليوم في الحلقة الأخيرة عن أمور أخرى لا تقل أهمية عن سابقاتها بل هي خلاصتها، وإليكم تفاصيلها.

• ما الأهداف الاستراتيجية لتطوير مصلحة الضرائب؟

• لماذا يجب إحداث تكنولوجيا رقمية متطورة في الأعمال الضريبية؟

• ما أهمية التحول للتكنولوجيا الرقمية في كافة الأعمال الضريبية؟

تطوير مصلحة الضرائب

لتطوير مصلحة الضرائب يجب القيام بالآتي:

رفع كفاءة الإدارة الضريبية وذلك عن طريق تسهيل الإجراءات على الممولين، والعاملين بالمصلحة، وإتاحة أحدث تكنولوجيا رقمية متطورة في الأعمال الضريبية من خلال موظفين أكفاء، وهيكل تنظيمي مرحلي موحد يتناسب مع أهداف التطوير مما يحقق زيادة فعالية التحصيل الضريبي، وتقليل تكلفة التحصيل.

زيادة الحصيلة عن طريق حصر ودمج الاقتصاد غير الرسمي، وتوسيع القاعدة الضريبية، وإحكام السيطرة علي التهرب الضريبي الجزئي والكلي، وزيادة فعالية التحصيل عن طريق الوصول إلى العدد الأمثل من المأموريات الذي يؤدي إلى رفع درجات السيطرة، والإحكام على العمل الضريبي، وتعزيز ثقافة الالتزام الطوعي للمجتمع الضريبي.

الأهداف الاستراتيجية لتطوير مصلحة الضرائب

التحول إلى التكنولوجيا الرقمية في كافة الأعمال الضريبية.

توحيد وتسهيل الإجراءات والقوانين الضريبية الرئيسية.

تحديث وتوحيد الهيكل التنظيمي لمصلحة الضرائب.

تحسين بيئة العمل، وزيادة درجة رضا العاملين.

رفع كفاءة التحصيل الضريبي وزيادة الحصيلة الضريبية.

ضبط السوق غير الرسمي، وحثه على الدخول في الاقتصاد الرسمي.

رفع درجات رضا المتعاملين والمواطنين عن مصلحة الضرائب.

رفع كفاءة العاملين بمصلحة الضرائب.

تغيير الثقافة ونشر الوعي في المجتمع الضريبي خلال عملية التطوير.

الاقتراحات والتوصيات

إعفاء عدد من السلع من الضريبة العامة على المبيعات المفروضة بموجب القانون، وعلى رأسها مدخلات الإنتاج للتصنيع الدوائي والمستلزمات الطبية.

أن تستخدم الإدارة الضريبة نظم الأعمال الإلكترونية بالتعامل مع الممولين، وهي قيام الممول بأخطار مصلحة الضرائب إلكترونيا ببدء الممول لنشاطه وطلب المحصول على بطاقة ضريبية، وكذلك قيام الممول بأخطار مصلحة الضرائب إلكترونيا بالتوقف عن مزاولة النشاط، وإمكانية ارسال الاقرارات الضريبية للممولين الكترونيا، وكذا إمكانية سداد الضرائب المستحقة على الممول إلكترونيا باستخدام احدى وسائل الدفع الإلكتروني.

تعظيم الإيرادات الضريبية الناتجة من جميع مصادر الضريبة على الدخل، وبصفة خاصة من أرباح على الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين، وتحقيق المعدلات الفنية المستهدفة لتحقيق الضرائب العامة.

إعادة صياغة الإقرار المرفق مع الإقرار الضريبي بحيث يتضمن من ضمن جملة أمور تقرير مراقب الحسابات.

الاهتمام بمقارنة إيرادات الأنشطة بتكاليفها المباشرة، وتحديد مجمل ربح الأنشطة ومراعاة أن تكون نسبتها ملائمة.

اعتماد مصروف المرتبات والأجور والتزام الممول بسداد الضريبة المقررة قانونا.

اعتماد كافة المصروفات العمومية والإدارية والمستندية وغير المستندية في ضوء القانون.

تحديد نسب صافي أرباح الممولين على نحو مناسب، وتحديد حد أقصى للفترة الزمنية المرتبط بالربط الضريبي النهائي بحدود خمس سنوات مع إعادة النظر في تشكيل لجنة الطعن بحيث تكون حيادية بالكامل.

تشكيل لجنة لتطوير سياسات التدقيق الضريبي القائمة على نحو يحسن الالتزام الضريبي للممولين، ويعظم الإيرادات الضريبية على أن يراعى في تشكيل اللجنة التوازن فيما بين السلطة الضريبية وممثليها وبين الممولين ووكلائهم، وأهمية اختيار هؤلاء الوكلاء على أساس معايير موضوعية لديهم ثقافة الممارسة العملية بجانب الفكر الأكاديمي المفاهيمي، وليس على أساس الثقة المبنية على الصداقة والتعارف المسبق، والعمل على تخفيض الفترة الزمنية بين تقديم الإقرار والربط الضريبي النهائي.

إعادة النظر في وجود اللجان الداخلية لعدم فعاليتها مقابل عمل لجنة طعن استئنافية للنظر بتصحيح الربط النهائي من قرار اللجنة في درجتها الأولى.

إعادة النظر في نصوص التشريع التي تنطوي على سلطة تصرف تقديرية للمسئولين بالإدارة الضريبية باعتبارها أحد أكثر العوامل المؤثرة في تعسف السلطة الضريبية، وعدم التزام الممولين الطوعي وتأخير فترة الربط النهائي وما إلى ذلك.

أن تراعي التشريعات الضريبية التوازن والعدالة فيما بين حقوق والتزامات الممولين والإدارة الضريبية ومنها على سبيل المثال وليس الحصر، «مقابل التأخير» حيث تعتبر المأموريات مسئولة عن التأخير بالفحص والربط، إلا أن الممول طبقا للتشريع الضريبي يتحمل تبعات مقابل التأخير التي يتم احتسابها بداية من اليوم التالي لتاريخ تسلم الإقرار دون ذنب، لأن المسئول عن ذلك التأخير هي المأمورية، و«الغرامات» حيث يفرض المشروع غرامة على الممول في حالة وجود فرق فيما بين نتائج الإقرار والربط الضريبي النهائي، في حين تعتبر المأمورية غير خاضعة لأي مساءلة عن الفروقات في النتائج.

انتقال فريق عمل إلى مقر الشركات للتدقيق الضريبي المتكامل (ضريبة أرباح شركات، ضريبة قيمة مضافة، ضريبة على المرتبات، واحترام القوائم المالية المعدة طبقا للمعايير المحاسبية وتقرير مراقب الحسابات، وعدم الاعتداد بالإقرار إلا في حالات مخالفة الممولين المعايير المحاسبية، أو متطلبات التشريع وليس بناء على ادعاء أنهم لم يحضر لمقر المأمورية بالمستندات المؤيدة للإقرارات الضريبية، والتوسع في فرض ضريبة تخصم من المنبع على كافة معاملات الممولين مع الغير بنسبة موحدة 1% على تلك المعاملات.

إصلاح المنظومة الضريبية من خلال مراعاة أسس العدالة الاجتماعية وضمان التوزيع العادل للأعباء الضريبية على الممولين

تشريع نص قانوني للعمل بطريقة المقاصة، وبناء منظومة مصرفية متينة تلائم العمل بهذه الطريقة.

تشكيل لجنة عليا بالهيئة العامة للضرائب تتولى دراسة طرق تحصيل كل نوع من أنواع الضرائب المعمول بها باليمن، والوقوف على مشكلاتها وأساليبها ووضع المعالجات اللازمة لها ضمانا لحقوق الخزينة.

القيام بالالتزام الطوعي فهو يقود إلى الزيادة بالإيرادات الضريبية ويعتمد بصفة أساسية على اتجاهات وأخلاقيات وثقة الممولين بالحكومة والسلطة الضريبية.

وجوب إعادة صياغة الإقرار المرفق مع الإقرار الضريبي مع اعتماد مصروفات المرتبات والأجور.

استمرار مصلحة الضرائب بالإصلاحات الضريبية الكفيلة برفع الحصيلة الايرادية من كافة الاوعية الضريبية ومنها ضريبة مبيعات القات بما يتناسب مع حجم الوعاء المتاح لتحصيل ضريبة القات.

أن تنشئ المصلحة الضريبة وحدة تنفيذية لزيادة الحصيلة الضريبية وضبط وتنظيم آليات تحصيل الضريبة.

تقييم المصلحة للوحدة التنفيذية وفروعها بالعاصمة عدن المحررة والمحافظات استنادا إلى مؤشر الأداء والحصيلة الضريبية بما يحقق الأهداف التي أنشئت من أجلها الوحدة التنفيذية المتمثلة في زيادة الحصيلة الضريبية وضبط وتنظيم آليات تحصيل الضريبة.

تطوير التحصيل لضريبة مبيعات القات وتوحيدها بكافة مداخل ونقاط التحصيل بما يتناسب مع كميات وأسعار بيع القات السائدة وتحقيق العدالة الضريبية بين كافة مكلفي الضريبة.

إنشاء قاعدة بيانات للمكلفين وبناء الهناجر بمداخل ونقاط التحصيل بما يمكن مأموري ومتحصلي القات من الربط والتحصيل الحقيقي للضريبة والحد من تهرب وكلاء وناقلي القات من سداد الضريبة المستحقة وفقا لنوع وكمية القات القادم إلى المحافظات.

تأهيل العاملين بالوحدة التنفيذية مع تفعيل مبدأ الثواب والعقاب وتفعيل إدارة المراجعة الداخلية بما يكفل وصول الحصيلة الضريبية للمستوى المطلوب وإجراء التدابير بين محصلي ومأموري الضريبة في منافذ التحصيل بالمحافظة بشكل دوري.

على الحكومة والسلطة المحلية الحد من التدخلات بعمل الوحدة التنفيذية وعدم فرض أي كوادر من خارجها.

على مصلحة الضرائب وفرع الوحدة التنفيذية معالجة كافة جوانب القصور والاختلالات التي رافقت أعمال التحصيل الضريبي منذ إنشاء الوحدة التنفيذية ومعالجة الشكاوى الحقيقية المقدمة من وكلاء وناقلي القات.

زيادة الوعي الضريبي لدى المكلفين عن طريق تعريف أفراد المجتمع بواجباتهم الضريبية بشتى الوسائل المسموعة والمرئية والمقروءة، وتنظيم الندوات المتخصصة لشرح بنود القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة في مجال الضريبة وكيفية احتسابها وتحصيلها الأمر الذي سيؤدي إلى غرس القيم الاجتماعية والأخلاقية الصالحة في نفوس المواطنين وتعريفهم بأهمية الضريبة باعتبارها إحدى الوسائل التي تعين الدولة على القيام بالمنجزات ومشاريع تعود بالخير على عموم المواطنين ولا بأس من التذكير أيضا ببعض المشروعات التي أقيمت بمساعدة الإيرادات التي تحصلها الدولة من آداء الأفراد لواجباتهم الضريبية.

إعادة النظر بالعقوبات في القوانين النافذة على المتهربين من الضرائب مع التأكيد على أن التهرب الضريبي يعني اعتداء على حقوق أفراد المجتمع كافة واستخدام العقوبات المالية الجزائية خاصة إذا كانت هذه المخالفة ترتكب لأول مرة واستخدام أساليب أخرى مبتكرة بالعقاب.

ضرورة التأكيد على مبدأ العدالة الضريبية مما يستدعي تحديد نسب ومقاييس معتدلة للضرائب حتى لا يتولد لدى المكلف شعور بأنه يقع تحت أعباء ضريبية تتجاوز طاقته المالية ولكي لا يندفع بالتالي لممارسة أية حالة من حالات التهرب.

متابعة المشكلات التي يفرزها تطبيق التشريع والعمل على سد كل الثغرات التي تظهر أثناء التنفيذ فيمكن اللجوء إلى جباية الضريبة من المصدر أي حجزها عند المنبع لأن سيؤدي إلى خصم الضريبة من الإيراد قبل وصوله لصاحبه مع مراعاة أحكام الرقابة على القرارات التي يتقدم بها الأفراد لإدارات الضرائب عن دخولهم للتحقق من صحة البيانات الواردة فيها وهنا تأتي ضرورة إنشاء (بنك المعلومات) والذي يتولى مهمة تجميع هذه لبيانات ودراستها وتفريغ المعلومات التي تتضمنها ومقارنة بعضها ببعض.

تدعيم الإدارات المكلفة بجباية الضرائب بأعداد كافية من العاملين الكفؤين وتزويدها بما تحتاج من أجهزة ومعدات آلية متطورة تتلاءم مع درجة المهمة الملقاة على عاتقها إذ إن مكافحة التهرب الضريبي تعني قبل كل شيء وجود أداة ضريبية عالية الكفاءة.

منح الإدارة الضريبية حق الاطلاع على الأوراق والوثائق الخاصة بالممول والتي تفيد في الكشف عن حقيقة المركز المالي لهذا الممول.

الاعتماد على تبليغات الغير ومنح مكافأة مالية لمن يقوم بهذا التبليغ.

إعطاء الإدارة المالية الحق في أن تحصل على السلع وخصوصا المستوردة منها بالقيمة التي يعلنها الممول.

تطبيق بعض العقوبات الجزائية ليس على الممولين المتهربين فقط وإنما على الذين يمتنعون أو يهملون تقديم التصريحات المطلوبة أيضا، أو أولئك الذين يقدمون تصريحات غير صحيحة.

الإفادة من التشريعات الإسلامية والتجارب السابقة للدول بالتعامل مع المتهربين ضريبيا.

البحث في موضوع تقسيط الضرائب على المكلفين ومنح جوائز ومكافآت للملتزمين بدفعها.

الختام

يجب أن يصبح النضال لتحقيق العدالة المالية والفعالية أمراً أكثر محورية بالاهتمامات السياسية، والواقع أن من الأسباب الأساسية لعدم استمرار الإصلاحات الاقتصادية اللازمة دون إجراء إصلاحات سياسية هو أن تحصيل الضرائب يُواجَه بالرفض حين لا يصحبه تمثيل سياسي كاف.

وأخيرًا، لا ينبغي النظر إلى تحصيل الإيرادات على أنه غاية بحد ذاته، فهو أمر لا يصبح مرغوباً على مستوى المجتمع إلا إذا أدى إلى إنفاق فعال له مردود من حيث الإنتاج. ومن شأن اعتماد الإطار الموضح في تقرير «الابتكارات في مجال الامتثال الضريبي» أن يساعد في تحويل النمط السائد من فرض المزيد من الضرائب إلى تحسين طريقة فرض الضرائب.

*خبير اقتصادي.